

7225 - حكم من حرم زوجته سنة ثم ردها - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

لقد حرمت زوجتي لمدة سنة وبعد شهر من الزمن رديتها فما الحكم في ذلك يا سماحة الشيخ مأجورين اذا كنت جمعتها عليك كفارة الذهاب. وان كنت رديتها في البيت ولكن ما اجمعتها ما عليك شيء حتى تتم السنة. فان جامعتها قبل السنة - 00:00:00

فعلي كفارة الظهر المذكورة في سورة المجادلة وهي عتق رقبة مؤمنة فان عجزت تصوم شهرين متتابعين فان لم تستطع خمسة وستين مسكين ثلاثة صاعا قبل ان تقربها. ثلاثة صاع لكل مسك نص ساعة - 00:00:20 - يعني كيلو ونص الواحد تسعين كيلو كل واحد الى كيلو ونص قبل ان تقرأ عند العجز يعني العتق والعجز عن الصوم هذه كفارة الاضطهاد جزاكم الله خيرا - 00:00:40